

ما حكم من زاد شيئاً من أفعال الصلاة كأن زاد ركعة سواء على وجه السهو أو العمد ؟ | | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

من زاد فعلاً من جنس الصلاة. كان زاد سجوداً أو زاد ركوعاً أو زاد جلوساً أو زاد آآ أو زاد آآ أو زاد جلوسه بين السجدة أو سجدة أو ركوع أو زاد شيئاً من أفعال الصلاة. فهنا ان كانت هذه الزيادة على وجه العمد فان صلاته باطلة فان - 00:00:00 باطلة في قول جمهور اهل العلم. فلو زاد الانسان ركعة خامسة أو سجدة ثالثة في صلاته فان صلاته تبطل خذي هذه الزيادة لحديث عائشة رضي الله تعالى عنها في الصحيحين قال من عمل عملاً ليس عليه امرنا فهو رد ومن احدث امرنا هذا ما ليس - 00:00:20 فهو رد فافادنا ان من عمل عملاً ليس على هدي النبي صلى الله عليه وسلم فعمله مردود والذي زاد ركعة أو زاد سجوداً أو زاد جلوساً أو زاد قياماً فانه زاد شيئاً تبطل صلاته به على الصحيح من اقوال اهل العلم. اذا هذي الزيادة اذا كان من جنس الصلاة - 00:00:40 فان تعمده يبطل يبطل صلاته. وان كان سهواً فانه يسجد لهذه الزيادة. لو زاد ركعة أو زاد سجوداً ثم ذكر ثم علم معنى ذلك انه زاد هذه الركعة فانه يلزمه ان يسجد سجدي السهو على وجه على وجه الوجوب على وجه الوجوب ويجب سجود - 00:01:00 ذلك. قال وان ذكر وهو في الركعة الزائدة جلس في الحال. اي انه لو صلى المصلي خمس ركعات. فلما قام الى الخامسة تذكر انه زاد هذه الركعة فيلزمه مباشرة ان يعود لجلوسه ان يعود الى جلوسه. ولو ذكر في السجدة الثانية من الركعة الخامسة - 00:01:20 انه زاد ركعة فانه يجلس مباشرة ولا يتم لا سجوده ولا يتم قيامه وانما يجلس ويعود الى مكانه الذي انتهى اليه في اخر صلاته. فاذا فاذا سجد سجدة ثالثة قلنا عد الى تشهدك الاخير. قمت الى خامسة نقول اجلس الى تشهدك الاخير - 00:01:40 وهذا على الوجوب يجب على المصلي اذا زاد شيئاً من الصلاة ان يعود الى ما قبل ذلك الى ما قبل تلك الزيادة الى ما قبل تلك الزيادة فيجلس مباشرة وهذا هو قول عامة اهل العلم ان جلوسه هنا على الوجوب. وهنا مسألة اذا قام الامام هل يتابعه مأموم على الزيادة زاده - 00:02:00 الصحيح الذي عليه جماهير اهل العلم ان المأموم اذا علم اما امام زاد ركناً او زاد فعلاً من غير من جنس الصلاة وليس محله فانه لا يتابع على هذه الزيادة ويجب عليه ان يجلس - 00:02:20 يجب عليه ان يجلس. فاذا قام الامام الى الخامسة وجب على المأموم ان ان يبقى جالساً حتى يعود الامام الى الى الى الى تشهد ويسلم معه الا ان يشير الامام بالقيام للمأمومين فلعله نسي الفاتحة او او سها في ركعة فاراد ان يأتي بركعة - 00:02:34 بدلا من الركعة التي اخطأ فيها - 00:02:54